ولم يزل يستفيد منه ويتتبع آثاره حتى قال الدارقطني لولا البخاري
لما راح مسلم ولا جاء ومن ثمة اي من اصل هذه الجهة وهي ارجحية شرط
البخاري على غيره قدم صحيح البخاري على غيره من الكتب المشهورة
المصنفة في الحديث ثم صحيح مسلم لمشاركته للبخاري في اتفاق
العلماء على تلقي كتابه بالقبول ايضا سوى ما علل ثم يقدم في الارجحية
من حيث الاصحية ما وافقه شرطهما لان المراد به رواتهما
مع باقي شروط الصحيح ورواتهما قد حصل الاتفاق على القبول بتعديلهم
بطريق اللزوم فهم مقدمون على غيرهم في رواياتهم وهذا اصل لا يخرج
عنه الا بدليل فان كان الخبر على شرطهما معا كان دون ما اخرجه
مسلم او مثله وان كان على شرط احدهما فيقدم شرط البخاري
وحده على شرط مسلم وحده تبعا لاصل كل منهما فخرج لنا من هذا
ستة اقسام تتفاوت درجاتها في الصحة وثم قسم سابع وهو
ما ليس على شرطهما اجتماعا وهذه التفاوت انما هو بالنظر الى
الحيثية المذكورة واما لو رجح قسم على ما فوقه بامور اخرى
تقتضي الترجيح فانه يقدم على ما فوقه بالامور اذ قد يعرض
للمفوق ما يصيره فائقا كما لو كان الحديث عند مسلم
مثلا وهو مشهور قاصر عن درجة التواتر لكن حفته قرينة
صار بها يفيد العلم فانه يقدم على الحديث الذي يخرجه البخاري اذا كان
فردا مطلقا وكما لو كان الحديث الذي لم يخرجاه من ترجمة وصفت

بكونها

بكونها اصح الاسانيد كمالك عن نافع عن ابن عمر فانه يقدم على ما انفرد به
احدهما مثلا لا سيما اذا كان في اسناده من فيه مقال فان خف
الضبط اي قل يقال خف القوم خفوفا اذا قلوا والمراد مع بقية الشروط
المتقدمة في حد الصحيح فهو الحسن لذاته لا لشيء خارج وهو الذي يكون
حسنه بسبب الاعتضاد نحو حديث المستور اذا تعددت طرقه و
خرج باشتراط باقي الاوصاف الضعيف وهذا القسم من الحسن مشارك
للصحيح في الاحتجاج به وان كان دونه ومشابه له في انقسامه الى مراتب
بعضها فوق بعض وبكثرة طرقه يصحح وانما يحكم له بالصحة عند تعدد
الطرق لان للصورة المجموعة قوة تجبر القدر الذي قصر به ضبط راوي الحسن
عن راوي الصحيح ومن ثم تطلق الصحة على الاسناد الذي يكون حسنا
لذاته لو تفرد اذا تعدد وهذا حيث ينفرد الوصف فان جمعا اي الصحيح
والحسن في وصف حديث واحد كقول الترمذي وغيره حديث حسن
صحيح فللتردد الحاصل من المجتهد في الناقل هل اجتمعت فيه شروط
الصحة او قصر عنها وهذا حيث يحصل منه التفرد بتلك الرواية
وعرف بهذا جواب من استشكل الجمع بين الوصفين فقال الحسن
قاصر عن الصحيح ففي الجمع بين الوصفين اثبات لذلك القصور ونفيه
ومحصل الجواب ان تردد ائمة الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد
ان لا يصفه باحد الوصفين فيقال فيه حسن باعتبار وصفه عند
قوم صحيح باعتبار وصفه عند قوم وغاية ما فيه انه حذف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)